

# المجلس 61 والأخير ( | شرح أحكام المناسك من التقريب لأبي

## شجاع | الشيخ خالد المشيقيح | #دروس\_الشيخ\_المشيقيح

خالد المشيقيح

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين شيخنا احسن الله اليكم يقول السائل احرمت بالعمرة من الميقات ولكني لم البس لباس الاحرام وبقيت بثوبي ومغطيا لراسي - [00:00:00](#)

والان اعتمرت فماذا علي؟ جزاك الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له - [00:00:18](#)

ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعل حجتنا حجا مبرورا وسعينا سعيا مشكورا ولا تجعل فينا ولا منا شقيا ولا محروما. وبعد - [00:00:38](#)

ايها الاحبة هذا الاخ السائل احرم من الميقات والاحرام من الميقات واجب لكنه فعل محظورين من محظورات الاحرام المحظور الاول لبس المخيط والمحظور الثاني تغطية الرأس ويظهر من ذلك انه فعلهما متعمدا فعليه التوبة الى الله عز وجل - [00:01:01](#)

عليه فديتان فدية للباس المخيط وفدية لتغطية الرأس والفدية كما تقدم في كلام المؤلف رحمه الله تعالى انها صيام اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او صيام ثلاثة ايام او ان يذبح دما - [00:01:29](#)

وعليه ان اختار الاطعام فعليه ان يطعم اثني عشر مسكينا وان اختار الصيام فعليه ان يصوم ستة ايام عن للفديتين مع التوبة الى الله عز وجل لانه فعل المحظور متعمدا - [00:01:58](#)

احسن الله اليكم شيخنا زوجة جاءت مع زوجها ودخل متمتعين الى مكة وتوفي زوجها في مكة هل تكمل حجها ام تدخل في عدة وفاة زوجها التي تمنعها من الخروج الحادة - [00:02:18](#)

كما سلف تلزم بيتها لا تخرج الا لحاجة حتى يبلغ الكتاب اجله وهذه المرأة جاءت حاجة وتوفي عنها زوجها وقد نص المالكية على ان المرأة اذا احرمت ثم توفي زوجها انها تمضي في احرامها - [00:02:39](#)

ويظهر ان هذه المرأة اتت من اماكن بعيدة فلعله ان شاء الله يرخص لها ان تكمل نسكها ثم بعد ذلك ترجع الى بلدها وتمكث في البيت الذي توفي زوجها وهي ساكنة فيه - [00:03:30](#)

في حديث فريضة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها امكثي في البيت الذي جاءك فيه نعي زوجك حتى ليبلغ الكتاب اجله. فما دام انها سافرت ولا تتمكن الان من الرجوع - [00:03:53](#)

فلعلها تمضي في حجها اذا رجعت الى بلدها تمكث في البيت الذي توفي زوجها وهي ساكنة فيه وان جلست لم تحج فهذا احوط لها احسن الله اليكم شيخنا يقول هل يجوز عمل عمرة لوالد المتوفى وانا متمتع قبل اداء مناسك الحج - [00:04:17](#)

ومن اين اعقدوا الاحرام هل من مسجد عائشة ام ارجع الى الميقات الذي اتيت منه؟ نعم اخذ العمرة بين نسكي المتمتع جائز. يعني لو اخذ عمرة بين عمرة التمتع وحج التمتع فهذا جائز - [00:04:45](#)

لانه الان حل الحل كله لكن كما اسلفنا بالنسبة لهذا الرجل يريد ان يأخذ عمرة عن ابيه فان كان ابوه قد اعتمر فالاولى هو الدعاء وان يدعوه له وان كان ابوه لم يعتمر - [00:05:06](#)

فلا بأس ان يأخذ عمرة ان يأخذ عمرة عنه الان او بعد الحج هذا كله جائز ولا بأس به واما الاحرام فانه لا يكون من الميقات ما دام انه

تحلل - 00:05:33

بنسك يعني هذا الميقات واحرم منه وتحلل بنسك فانه يحرم الان من ادنى الحل فان كان التنعيم اقرب له مسجد عائشة احرم منه وان كانت عرفات اقرب له احرم من عرفات - 00:05:52

بارك الله فيكم شيخنا. يقول نويت قبل محاذاة الميقات ولم البس ملابس الاحرام فماذا عليه؟ هذا اجبنا عليه اذا نوى ودخل في النسك لكنه عليه ملابسه هذا فعل محظورا من محظورات الاحرام - 00:06:17

فعليه ان يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او ان يصوم ثلاثة ايام او ان يذبح دما لحديث كعب ابن عجرة لما اذاه هوام رأسه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الفدية والله عز وجل قال ففدية من صيام او صدقة - 00:06:40

او نسك احسن الله اليكم. شيخنا يقول كيف؟ هل الاحزمة التي نضعها حول الظهر لتخفيف الألم؟ تضر بالمحرم وهي البطاقات اللاصقة التي نضعها على الجلد لتخفيف الألم تضر به ايضا - 00:07:07

عندما تكلمنا عن محظورات الاحرام ذكرنا ان مثل هذه الاشياء لا تضر فلو اتخذ المحرم حزاما لظهره لالم الم به او اخذ او ربط على منتصفه منطقة يحفظ فيها النفقة - 00:07:25

او وضع على فخذه لفافة او على ركبته وضع عليها لفافة فمثل هذه الاشياء لا بأس بها لانها ليست في معنى ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:51

نهى المحرم عن الملابس القمص والعمام والسراويلات والبرانس والخفاف فهذه الاشياء الحزام والمنطقة واللفافة ونحو ذلك. هذه كلها لا بأس بها لانها ليست في معنى ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:16

احسن الله اليكم. شيخنا هذا السائل يقول عند السفر اخبرنا الطاقم بان الميقات على بعد نصف ساعة وسيتم الاعلان عنه فور المرور عليه فعلى بعد ثلاثين دقيقة تقريبا سألت المضيف - 00:08:51

فاذا به يقول لي لقد جاوزناه. فعلى اي شيء؟ علما قال علما انني مباشرة اهللت بالحج متمتعا بعمرة اللي يظهر من السؤال انه احرم بعد الميقات واذا كان كذلك فقد ترك واجبا فعليه ذنب - 00:09:07

فان كان يستطيع ان يذبح هذا الدم ذبحه اذا كان لا يستطيع سقط عنه لقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم والقاعدة ان الواجبات تسقط بالعجز عنها يقول السائل - 00:09:28

هل على الحاج المتمتع المقيم في مكة هدي اهل مكة واهل الحرم ليس عليهم هدي فمن كان مقيما في مكة وتمتع او قرن فانه لا هدي عليه لقول الله عز وجل - 00:09:50

ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام فحاضر المسجد الحرام على الصحيح من تفسير من تفسير الآية هم اهل مكة واهل الحرم فهؤلاء لا يلزمهم دم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قال ما حكم المتوفى - 00:10:12

وهو متلبس بالشرك؟ هل يستغفر له وهل اذا كان معذورا بالجهل يستغفر له ان كان الشرك شركا يشركه يقسمه العلماء رحمهم الله تعالى الى اقسام واظهر هذه الاقسام ان الشرك - 00:10:39

شركا ان شركا اكبر وشركا اصغر الشرك الاكبر هو تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله فاذا صرفت خصيصة من خصائص اللاهوية - 00:11:04

او من خصائص الربوبية او من خصائص الاسماء والصفات للمخلوق قد سويت المخلوق بالخالق قال الله عز وجل ثم الذين كفروا بربهم يعدلون يعني يسوون به غيره وقال الله عز وجل - 00:11:28

تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين فاذا سويت الخالق بالمخلوق في اللاهوية صرفت عبادة من العبادات كما يفعل كثير من المسلمين يذهبون الى القبور والاضرحة والمقامات - 00:11:50

ويدعونها من دون الله يستغيثون بها. يذبحون لها يطوفون. يندرون لها يستغيثون بها هنا صرف شيئا من خصائص الالهية لغير الله عز وجل وقع في الشرك الاكبر او اذا صرف شيئا من خصائص الربوبية - 00:12:15

اعتقد ان مخلوقا يدبر في الكون كتدبير الله عز وجل او انه يمكن ان يفعل شيئا دون اذن الله وارادته ومشينته فهذا كله صرف من  
خصائص الربوبية او ان مخلوقا يملك - [00:12:39](#)

كملك الله او يخلق كخلق الله او يدبر كتدبير الله او صرف شيئا من خصائص الاسمى والصفات ما اختص الله عز وجل به من الاسمى  
والصفات كالاله والرحمن ورب العالمين ومالك يوم الدين - [00:13:10](#)

او ان الله على كل شيء قدير وانه بكل شيء عليم الى صرف هذه الصفات والاسمى بغير الله عز وجل فقد وقع في الشرك الاكبر واما  
الشرك الاصغر فهو كل ما كان وسيلة - [00:13:31](#)

الى الشرك الاكبر وجاء في النص تسميته شركا فما كان وسيلة الى الشرك الاكبر ونص الشارع على تسمية شركا فهذا شرك اصغر مثل  
تعليق الخيوط والتمايم والحجارة يعلق على بدنه - [00:13:51](#)

شيئا من الحجارة او الودع او الخيوط يزعم انها تدفع الجن تدفع العين تجلب النفع تدفع الظر في السنن يقول النبي صلى الله عليه  
وسلم من تعلق تميمة فقد اشرك - [00:14:15](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر فسأل عنه فقال الرياء او الذهاب الى القبور وتحري العبادة عند  
القبر هو يعني هو لا يعبد القبر لا يستغيث بصاحب القبر لا يدعو صاحب القبر - [00:14:35](#)

يدعو الله عند القبر يعتقد فضيلة ذلك هذا من البدع وهو ظرب من الشرك وسيلة الى عبادة صاحب القبر فما كان وسيلة الى الشرك  
فهو شرك اصغر فاقول هذا الذي توفي - [00:14:59](#)

ان كان شركه شركا اكبر فانه لا يستغفر له وان كان شركه شركا اصغر فانه يستغفر له لان الصحيح انه تحت المشيئة ان شاء الله عز  
وجل ان يعفو عنه وان يتوب عليه. وان شاء الله عز وجل ان يعذبه - [00:15:21](#)

شيخنا بارك الله فيكم وهذا يقول هل من كلمة لمن يعتقدون في اصحاب القبور سيما وان بعضهم قد من الله عليه بفريضة الحج  
القبور او نعم زيارة القبور زيارة القبور - [00:15:44](#)

والذهاب الى القبور ينقسم الى قسمين القسم الاول زيارة سنية والقسم الثاني زيارة بدعية شركية اما الزيارة السنية فان يطبق  
المسلم هدي النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى المقبرة - [00:16:06](#)

فسلم او لا سلاما عاما تسلم على اهل القبور سلاما عاما السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا  
ومنكم والمستأخرين اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم - [00:16:38](#)

واغفر اللهم لنا ولهم ثم بعد ذلك اتقدم الى قريبك الى ابيك الى امك الى اخيك المتوفى تجعل ظهرك الى القبلة ووجهك الى وجه  
المتوفى. وتسلم عليه. السلام عليك يا ابي - [00:17:03](#)

السلام عليك يا اخي يا امي ثم بعد ذلك تتوجه الى القبلة تدعو له اللهم اغفر له اللهم ارحمه. اللهم تب عليه. اللهم تجاوز عنه وتتعظ  
انت ايضا النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:17:27](#)

كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة فانت اتعظ تتذكر انك عن قريب ستكون جثة لا محالة ستكون مرتتها بعملك  
كصاحب القبر هذه سنة الله الكونية القدرية التي لا يمكن ان تتخلف - [00:17:50](#)

لابد انك ميت وانهم ميتون. كل نفس ذائقة الموت فلا بد من الموت فالزائر ينتفع بالاعتاظ والتذكر وحصول الاجر بهذه الزيارة والمزور  
ينتفع بالدعاء هذه هي الزيارة الشرعية الزيارة التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:19](#)

اما الزيارة البدعية الشركية فهي ان يزور القبور بعبادة صاحب القبر او لعبادة الله عند صاحب القبر يعني يتحرى يعتقد فضيلة ذلك  
فهو الان يذهب الى صاحب القبر الى الظريح - [00:18:50](#)

الى صاحب المقام يدعو من دون الله يدعو بالشفاء يدعو بالمغفرة يدعو بالرزق يدعو بالولد يدعو برد الغائب يستغيث به او  
ينذر له او يذبح له او يطوف او يسجد - [00:19:14](#)

فهذا شرك اكبر. مخرج من ملة من الملة ان الله لا يغفر ان يشرك به ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا انه من يشرك بالله فقد حرم

الله عليه الجنة - 00:19:41

ومأواه النار وما للظالمين من انصار او انه يذهب الى صاحب القبر ويتحرى العبادة عن صاحب القبر يدعو الله يعتقد فضيلة ذلك او يتصدق يتحرى يقصد العبادة. العبادة ما جاءت عرظا - 00:19:59

جاءت قصدا يعتقد فضيلة ذلك وان المكان تقبل فيه الاعمال تستجاب فيه الدعوات فهذا كله من الشرك الاصغر ومثل ذلك ايضا يذهب الى القبر ويتمسح بتراب القبر ونحو ذلك هذا كله من الشرك الاصغر - 00:20:26  
هذا طلب بركة لم يرد لا في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا العمل بركة البركة الموجودة في القبر كما تقدم تدعوا له وتتعتظ وتتفع انت. تتذكر - 00:20:50

انك ستكون جثة عن قريب ايضا من البدع المتعلقة بالقبور تعظيم القبور تعظيم القبور هو اول ابواب الشرك اول ابواب الشرك هو تعظيم القبور القبور نعظمها بما جاء في القرآن والسنة - 00:21:12  
اما ما عدا ذلك تعظم بما لم يرد في الكتاب والسنة هذا من وسائل الشرك من وسائل عبادتها ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشراف القبور حديث علي رضي الله تعالى عنه في صحيح مسلم - 00:21:44  
انه قال لابي الهياج الاسدي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدعن صورة الا طمسيتها ولا قبرا مشرفا الا سويته فاذا كان القبر مشرفا عن بقية القبور - 00:22:11

اما بالبناء او بالتلوين او بالتزيق التقيصيص والتلوين ونحو ذلك هذا لا يجوز وهو من وسائل الشرك وتعظيم صاحب هذا القبر كذلك ايضا الكتابات التي تكتب الكتابات التي تكتب على القبور يكتب اسم - 00:22:34  
الميت او يكتب شيء من مناقبه وحسبه وكذلك ايضا اه يكتب شيء من اعماله ونحو ذلك هذا كله من تعظيم القبور التعظيم الذي ما انزل الله به من سلطان ومن باب اولى وضع الستور او بناء القبر - 00:23:07  
ونحو ذلك على هذه على هذه القبور هذا كله من تعظيمها الذي لا يجوز وهو من البدع وهو من وسائل الشرك فعلينا ايها الاحبة ان نعظم ما عظمه الله عز وجل لكن في حدود ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:23:34  
النبي صلى الله عليه وسلم امر المسلم ان يكون عدلا بالنسبة للقبور فنهى ان يوطأ القبر او ان يقعد عليه ونهى ايضا ان يجصص وان يكتب عليه. لا افراط ولا تفريط - 00:24:04

لا غلو ولا جفا فلا يجوز ان تطأ على صاحب القبر لان حرمة ميتا كحرمة حيا في سنن ابي داود من حديث عائشة يقول النبي صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا - 00:24:25  
فلا يجوز ان تطأ على صاحب القبر لا يجوز ان تطأ على القبر لا يجوز ان تجلس عليه كذلك ايضا لا افراط لا تفريط ولا افراط. ايضا لا يجوز ان نكتب عليه - 00:24:47

ان نرفعه ان نبني عليه انه ان نضع عليه ستورا اه قبة ونحو ذلك هذا كله من وسائل عبادتها دون الله عز وجل احسن الله اليكم هذا رجل قادمة الى الحج مع زوجته - 00:25:06

واحرم من ميقات المدينة المنورة فوصل الى مكة ودخل الحرم للطواف فطاف هو وزوجته شوطا واحدا وخرج من من الطواف ولم يكمل. وامر زوجته ان تخرج معه ولم يطوفا ورجعا الى السكن ولم يكمل العمرة - 00:25:33  
نعم هذا الرجل الذي اعتمر لكنه وشرع في الطواف لكنه لم يكمل الطواف لا يزال محرما بعمرته وطوافه بطل عليه فلا يبني على ما طافه من اشواط. ويجب عليه ان يستأنف - 00:25:53

ولا يزال محرما محظورات الاحرام لا تجوز عليه حتى يكمل عمرته. يطوف ويسعى ويقصر. او يحلق يقول هذا السائل احسن الله اليكم شيخنا كم كم المدة للمسافر التي يقصر فيها الصلاة - 00:26:21  
نعم المدة للمسافر التي يقصر فيها الصلاة هذه موضع خلاف بين العلماء فالامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى يحدها بخمسة عشر يوما الامام مالك والشافعي بثلاثة ايام الامام احمد باربعة ايام - 00:26:47

واحسن المذاهب في هذا هو مذهب ابن عباس مذهب ابن عباس رضي الله تعالى عنهما هو احسن المذاهب كما جاء في صحيح البخاري وقال اقام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:09](#)

تسعة عشر يوما فقصر تسعة عشر يوما فقصر فان اقمنا تسعة عشر يوما قصرنا والا اتممنا اعلى مدة للقصر هي تسعة عشر يوما هي اعلى مدة اقامها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:24](#)

في فتح مكة في فتح مكة جلس النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما يقصر الصلاة فهذه هي اعلى مدة فاذا سافر المسلم الى بلد فان كان سيسافر لمدة اسبوع - [00:27:46](#)

خمسة ايام عشرة ايام لمدة اسبوعين يترخص برخص السفر ان كان سفره اكثر من تسعة عشر يوما فانه لا يترخص برخص السفر نعم اما نعم فالمدة المدة المعتبرة هي التي هي اعلى مدة جلسها النبي صلى الله عليه وسلم هي تسعة عشر يوما - [00:28:05](#)

اذا اراد المسلم ان يسافر اكثر من تسعة عشر يوما كأن يسافر لمدة عشرين لمدة شهر فهذا بمجرد ان يصل الى البلد الذي سافر اليه لا يترخص اما ما ذهب اليه الامام احمد رحمه الله تعالى - [00:28:39](#)

وان مدة السفر هي اربعة ايام فهم استدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة في اليوم الرابع النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة الى مكة في حجة الوداع - [00:29:03](#)

وجلس تسعة ايام يسير وصل مكة في اليوم الرابع من شهر ذي الحجة وجلس الرابع والخامس والسادس والسابع ثم خرج الى منى وفي هذه الايام الاربعة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصر - [00:29:27](#)

فقالوا النبي صلى الله عليه وسلم قام اربعة ايام يقصر فتحد مسافة القصر باربعة ايام لكن الجواب عن هذا سهل نقول بان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم هذه الفترة في مكة - [00:29:53](#)

شاء على طريق الاتفاق جاء على طريق لم يعد النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يأتي ذلك على طريق القصد وانما جاء اتفاقا وما كان اتفاقا فليس شرعا النبي صلى الله عليه وسلم قدم في اليوم الرابع - [00:30:15](#)

لو قدم النبي سلم في اليوم الثالث جلس خمسة ايام لو قدم في اليوم الثاني جلس ستة ايام وهكذا فهذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم قصدا حتى يكون شرعا - [00:30:38](#)

وانما جاء على وجه الاتفاق واما المسافة مسافة القصر فهذه ايضا موضع خلاف بين العلماء لكن اكثر العلماء على انها اربعة برد والبريد اربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة اميال يعني تساوي بالاميال - [00:30:52](#)

ثمانية واربعين ميلا وتساوي بالكيلوات ثمانين كيلو متر فاذا كانت المسافة من حين الخروج من البلد اذا خرجت من بلدك الى بلد اخر والمسافة ثمانين كيلو متر فزيد هنا لك حق الترخص - [00:31:19](#)

تترخص بالجمع والقصر اذا كانت المسافة اقل من ذلك سبعين كيلو او ستين كيلو. فهذا ليس لك حق الترخص وبعض العلماء ارجع المسألة الى العرف الى اخره. لكن لضبطها - [00:31:45](#)

بالمسافة بالاميال الى اخره هذا ايسر على الناس ليث ابن سعد يحكي جماع العلما على هذه المسألة احسن الله لكم اليكم شيخنا بارك الله فيكم. يقول ما حكم المرور بين يدي المصلي في المسجد الحرام - [00:32:12](#)

والمرور بين يدي المصلي سواء كان ذلك في المسجد الحرام او في غيره من المساجد في مكة او في سائر المدن لا يجوز سواء مر بينه وبين سترته يعني اذا كان المصلي له سترة - [00:32:36](#)

فلا يجوز لك ان تمر بينه وبين سترته اذا لم يتخذ سترة فانه لا يجوز لك ان تمر ما بين قدمه الى منتهى سجوده يعني بعد محل السجود لك ان تمر - [00:33:01](#)

لكن بين يديه من قدمه الى منتهى السجود هذا ليس لك ان تمر لكن يستثنى حالة ضرورة ففي حال الضرورة مثل الزحام الان اللي تشاهدون الان في المسجد الحرام او يكون في المسجد النبوي - [00:33:18](#)

او في غير ذلك من الجوامع الكبيرة اذا كان هناك ضرورة بسبب كثرة الزحام فان هذا جائز الظروف تبيح المحظورات بارك الله فيكم



شيخنا هذا يقول هل يجوز صلاة الليل - 00:33:37

او قيام الليل جماعة في غير رمضان حتى ولو في المسجد الحرام نعم صلاة الليل جماعة ومثله ايضا صلاة النهار جماعة تجوز لكن في بعض الاحيان لا بأس انك في بعض الاحيان تصلي انت وزوجتك جماعة تقوم الليل انت وزوجتك - 00:33:59  
او انت واولادك او انت وزملائك لكن لا تداوم على ذلك تفعل هذا في بعض الاحيان لا بأس ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهو ابن عباس - 00:34:22

جماعة في الليل صلى هو هو وابن مسعود جماعة مصلى هو وحذيفة جماعة في الليل صلى كما في حديث انس جماعة في النهار هو وانس والبيتم والعجوز من ورائهم جماعة في النهار فلا بأس - 00:34:43  
ان تصلي جماعة في بعض الاحيان سواء كان ذلك في الليل او كان ذلك في النهار ولا يداوم على ذلك بارك الله فيكم شيخنا يقول هل الصلاة في حدود الحرم - 00:35:06

في اي مكان في الفندق او في المساجد التي داخل الحرم كالصلاة في الحرم نعمل يعني هل التضعيف خاص في المسجد او ان تضعيف الصلاة في سائر مكة في سائر حرم مكة - 00:35:27  
هذا موطن العلماء رحمهم الله تعالى فالائمة الثلاثة الائمة الثلاثة ابو حنيفة والامام الشافعي والامام احمد وهو ايضا يرجحها الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله تعالى ويرجح ايضا كثير من المعاصرين - 00:35:48  
ان التضعيف شامل يشمل كل حرم مكة سواء كان ذلك في المسجد الحرام او كان ذلك في سائر حرم مكة هذا ما عليه الائمة الثلاثة خلافا للامام مالك رحمه الله تعالى - 00:36:10

فان الامام ما لك يخصه بالمسجد الحرام ورحمة الله عز وجل واسعة. وفضله كبير احسن الله اليكم شيخنا يقول حكم الغناء بانواعه وحكم الموسيقى بانواعها نعم الغناء محرم والعلماء رحمهم الله تعالى يحكون الاجماع - 00:36:32  
يعني الخلاف في تجويز الغنى هذا خلاف شاذ والعلماء يحكون الاجماع على تحريم الغناء ولا شك ان الوسائل لها احكام المقاصد والغنى وسيلة للوقوع في الفاحشة والى اثاره الشهوات وتحريك الغرائز - 00:36:56  
الى المحرم دل علي ادلة كثيرة والفت في ذلك مؤلفات مستقلة والشيخ الالباني رحمه الله تعالى له مؤلف مستقل في تحريم الغنى وذكر فيه كثيرا من الدالة ومن هذه الدالة - 00:37:25

قول الله عز وجل ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله بن مسعود اقسم على ان المراد بذلك هو الغنى في حديث ابي ما لك الاشعري - 00:37:47  
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليكونن اقوام من امتي يستحلون الحر والحرير والمعارف وجاء عن ابن مسعود ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال الدف حرام الى اخره - 00:38:09  
هذه الدالة وغيرها الى اخره تدل لما تقدم وكما اسلفت ان العلماء يحكون الاجماع على تحريم الغنى الخلاف فيه خلاف شاذ ضعيف صفة الغناء لانه بعضهم يقول تطريب الصوت بالشعر - 00:38:34

ماذا يدخل في الغناء؟ وبعضهم يدخل قضية الانشاد فهل لا تفرق شيخنا في هذا؟ يا عمي الشعر او النشيد هذا لا بأس به اذا لم تصحب اذا كان النشيد لم تصحبه - 00:38:57  
الات المعارف والموسيقى ولم يكن في كلماته فحش ودعوة الى الفحش او تعريض باحد او وقوع في عرظ احد فهذا لا بأس به فمثل النشيد والشعر هذا جائز ولا بأس به بشرطين - 00:39:17

الشرط الاول الا تصحبه الات اللهو والمعارف والشرط الثاني سلامة الفاظه من المعاني القبيحة شيخنا يقول تجاوزت الميقات وعلي دم فهل علي اراقته آآ فهل علي اراقته؟ قبل الحج ام خلال ايامه - 00:39:45  
نعم من عليه دم او فدية بسبب فعل محظور او بسبب ترك واجب فهذا لا يتقيد بوقت يعني يفعله الان يفعله بعد الحج. لكن عليه ان يبادر بفعله الذي يتقيد بوقت - 00:40:10

الهدي الذي يتقيد بوقت هو هدي التمتع والقران هدي التمتع يذبح في ايام التشريق في يوم النحر وايام التشريق القران يذبح في ايام حج القران يذبح في يوم النحر وايام التشريق - [00:40:34](#)

اما غير ذلك الدم الذي وجب لترك واجب او لفعل محظور فهذا ذبحته الان او ذبحته بعد الحج كله جائز لا يتقيد لكن على المسلم ان يبادر بابراء ذمته لانه قد ينسى - [00:41:01](#)

قد يموت وذمته مشغولة بهذا الواجب يقول احسن الله اليكم اردت شراء الهدي واخبرني صاحبه انه يذبح فقط في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة فهل اقبلوا هذا الشراء ام علي ان اتحلل فقط في اليوم الحادي عشر - [00:41:35](#)

الذبح الهدي لا دخل له في التحلل ذبح الهدي لا دخل له في التحلل التحلل يكون بالرمي والحلق فاذا رمى المسلم وحلق حل التحلل الاول واذا طاف وسعى حل التحلل الثاني - [00:42:00](#)

اما الهدي فهذا لا دخل له في التحلل فلو انه ذبح الهدي في اليوم الحادي عشر وفي اليوم الثاني عشر في اليوم الثالث عشر فان هذا جائز ولا بأس به - [00:42:29](#)

بارك الله فيكم شيخنا. هذا يقول بعد صلاة الفجر اجلس في المسجد حتى تطلع الشمس ليكتب لي عمرة وحج ان شاء الله تعالى ولكن يأخذني النوم احيانا وانا جالس حتى تطلع الشمس - [00:42:48](#)

فهل في هذه الحالة يكتب لي اجر العمرة والحجة نعم ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلس يجلس بعد طلوع بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس حسنا - [00:43:04](#)

فالجولوس بعد صلاة الفجر في المصلى الى ان تطلع الشمس هذا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي للمسلم ان يجلس اذا لحقه شيء من النعاس اذا لحقه شيء من النعاس في ظهره والله اعلم انه لا يظهريه - [00:43:25](#)

اذا كانت هذه الاشياء خفيفة لكن اذا استغرق كثيرا من الوقت في النوم فاخشى انه لا ينال الاجر لكن لو لحقه شيء من النعاس اثناء جلوسه وهو ينتظر طلوع الشمس - [00:43:56](#)

فهذا لا يظري لان هذي امور تابعة وقد يتعذر الاحتراز عنه بارك الله فيكم شيخنا هذا يقول رجل مسن طاف ثم صلى ركعتين ثم شرب ماء زمزم ثم فقد من كان يقوم معه باداء العمرة - [00:44:19](#)

فذهب الى السكن وكان ذلك قبل الفجر ثم نام بالاحرام وفي الصباح ذهب وادى السعي بين الصفا والمروة. فهل في ذلك شيء هذا لا شيء عليه لان الموالاة بين الطواف والسعي ليست شرطا - [00:44:39](#)

فلو ان المسلم طاف في الصباح اتعب ثم استراح وطاء وسعى في المساء لا بأس او انه طاف اليوم وسعى غدا فهذا لا بأس لا تشترط الموالاة بين الطواف وبين السعي - [00:44:59](#)

لكن نعلم انه لا يحل من احرامه حتى يطوف ويسعى ويقصر او يحلق بارك الله فيكم شيخنا يقول هذا وجدت كرسيا مفككا في الارض من الواضح ان صاحبه كان يجلس عليه - [00:45:19](#)

فوقع به وتحطم وتركه مفككا فهل هذا من اللقطة فبعد ان جمعته مرة ثانية اخذته لا هو لقطت الحرم ما تؤخذ يعني لقطت مكة لقطت مكة لا يأخذها المسلم الا اذا اراد ان يعرفها طول عمره - [00:45:38](#)

وهذا صعب وهذا من تمام امن الحرم ولهذا في حديث ابن عباس يقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا تحل الا لمنشد يعني ساقطة حرم مكة اذا كان الشخص يريد ان ينشدها ان يعرفها - [00:46:03](#)

طول عمره يأخذها اما اذا كان لا يريد ان يعرفها طول عمره فليتركها. احسن الله اليكم شيخنا يقول الجزارون الذين تستقدمهم الحكومة من اجل ذبح ونحر الهدي. يقول يأتون بتأشيرة غير مصرح لهم فيها بالحج. فهل يصح منهم اذا ادوا هذه الشاعرة - [00:46:28](#)

نعم هؤلاء الجزارون الذين يأتون لخدمة الحجاج اذا حجوا فان حجهم صحيح اذا حجوا فان حجهم صحيح لكن هنا اه خالفوا الشرط اذا كان اذا كان مشروطا عليهم عدم الحج - [00:46:51](#)

فانا انصح الذي قد حج الا يحج اذا كان مشروطا عليه توفية بالشرط لكن لو حج فان حجه صحيح بارك الله فيكم شيخنا. السائل يقول السلام عليكم يقول اذا رأيت احدهم يسب احد الخلفاء او الصحابة فماذا علي ان افعل - [00:47:18](#)

سبوا من تواترت النصوص بفضله من الصحابة بما يطعن في دينه وعدالته هذا ردة عن الاسلام اذا سب احد الصحابة الذين تواترت النصوص بفضله بما يطعن في دينه وعدالته العلماء يقولون هذا ردة عن دين الاسلام - [00:47:41](#)

فيجب على المسلم اذا وجد من يسب احد الصحابة ان يعظ وان آآ ان يبين له عظم عمله هذا كبيرة معصيته عند الله عز وجل النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي - [00:48:14](#)

والذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيبه هذا يخشى على دينه. فالامر عظيم والذنب كبير فعليه ان يزره واذا عليه ان يوجهه وان يعظه وان يأمره بالمعروف - [00:48:45](#)

وان ينهاه عن منكر فان لم ينتهي عليه ان يرفع به لمن يؤدبه احسن الله اليكم يقول ما حكم ترك المبيت بمنى يوم التروية والمبيت بمزدلفة قبل الذهاب الى رمي الجمرة الكبرى - [00:49:18](#)

لان الوكالة تدفع بالحجيج الى ذلك نعم اما بالنسبة المبيت بمنى ليلة التاسع ليلة عرفة فهذا سنة. المبيت بمنى ليلة التاسع سنة ليس واجبا ذكرنا دليل ذلك حديث عروة بن مدرس رضي الله تعالى عنه عروة - [00:49:40](#)

خرج مباشرة الى عرفات ولم يذهب الى منى في يوم التروية ولم يبيت بها ليلة التاسع وانما خرج مباشرة الى عرفات ثم بعد عرفات اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمزدلفة في صلاة الفجر - [00:50:12](#)

فذكر له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى فتاة الخروج الى منى - [00:50:35](#)

في يوم الثامن والبيتوتة ليلة التاسع هذا من سنن الحج وليس واجبا ان فعله المسلم فهذا حسن وله اجر وفضل عند الله وان لم افعله فحجه تام واما البيتوتة بالمزدلفة - [00:50:57](#)

فهذا واجب من واجبات الحج يجب على المسلم اذا جاء الى مزدلفة قبل منتصف الليل ان يمكث الى منتصف الليل وان جاء بعد منتصف الليل له ان يدفع مباشرة يعني اذا جئت الى المزدلفة - [00:51:21](#)

قبل منتصف الليل تمكث الى ان ينتصف الليل ثم لك الحق في الدفع وان جئت بعد منتصف الليل فلك ان تدفع والافضل للاقوياء ان يمكثوا كما هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان يمكثوا - [00:51:43](#)

الى طلوع الفجر وان يصلوا الفجر بالمزدلفة بغلس ثم يذكرون الله عز وجل الى ان يسفر جدا فاذا اسفر جدا دفعوا من مزدلفة الى منى احسن الله اليكم. شيخنا يقول - [00:52:04](#)

من اين يحرم الحاج يوم التروية؟ هل من الفندق ام من منى نعم اه الحاج في يوم التروية في اليوم الثامن يحرم من مكانه من سكنه لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:52:28](#)

الذين تمتعوا مع النبي صلى الله عليه وسلم احرم من اماكنهم من الابطح كانوا مقيمين بالابطح فاحرموا من اماكنهم ولو ان المسلم خرج الى منى واحرم من منى جاز لكن الافضل - [00:52:46](#)

ان يحرم من مكانه قبل الزوال يعني قبل اذان الظهر فيغتسل في ذلك اليوم ويصلي ركعتين يقصد بهما ركعتي الوضوء سنة الضحى ثم يهل دبرهما. يهل بالحج لبيك حجا لبيك لبيك اللهم لبيك - [00:53:10](#)

ويستمر على حد على تلبية النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يبدأ برمي جمرة العقبة يوم النحر اذا بدأ برمي جمرة العقبة في يوم النحر فانه يقطع التلبية يقول - [00:53:37](#)

هل يشرع صيام يوم السبت اذا وافق يوم عرفة او كان في الايام العشر؟ وما مدى صحة الحديث الوارد في النهي عن الصيام نعم يوم السبت لا يكره افراده يعني - [00:54:00](#)

اذا وافق يوم السبت اذا وافق يوم عرفة يوم السبت اذا وافق يوم عرفة اما الحجاج فالسنة لهم الافطار لان هذا هو هدي النبي صلى



الله عليه وسلم. السنة ان تفطر يوم عرفة ولا تصوم - [00:54:15](#)

لان الفطر هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولان هذا اعون للحاج على الذكر والدعاء والقراءة لكن بالنسبة لغير الحاج اذا وافق

يوم عرفة يوم السبت لا يكره افراده - [00:54:44](#)

واما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض الله عليكم فهذا الحديث مضطرب لا يثبت

عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:10](#)

احسن الله اليكم. شيخنا يقول لو ان امرأة جاءت العادة قبيل الميقات المكاني وهي في طريقها الى مكة فهل تحرم عند الميقات

المكاني علما بان نيتها عمرة متمتعة للحج نعم تحرم - [00:55:26](#)

ليس من شرط الاحرام الطهارة فالمرأة الحائض تحرم المرأة النفساء تحرم ومن كان محدثا يحرم ويصح الاحرام النبي صلى الله عليه

وسلم امر عائشة ان تحرم وهي حائض وامر اسماء بنت عميس - [00:55:45](#)

ان تحرم وهي نفساء اسماء رضي الله تعالى عنها ولدت في ميقات ذي الحليفة في ميقات المدينة ومع ذلك امرها النبي صلى الله

عليه وسلم ان تستثمر بثوب هو ان تحرم - [00:56:08](#)

فالحائض تحرم واذا طهرت من حيضتها تطوف وتسعى وتقصر احسن الله اليكم. يقول دخلت مكة في اشهر الحج من غير احرام علما

اني دخلت للعمل والان اريد الحج فماذا علي - [00:56:27](#)

نعم اذا كنت لما دخلت مكة لما مررت بالميقات قاصدا ناويا الحج او ناوي العمرة ولم تحرم تركت واجبا كما تقدم فعليك ذنب ان

استطعت ان تذبحه اذبحه. ما استطعت لا شيء عليك - [00:56:47](#)

اما اذا كنت لا لم تقصد عمرة ولا حجا وانما كان قصدك فقط هو العمل ثم بدا لك ان تحج بدا لك ان تحج فانك لا يلزمك ان تذهب الى

الميقات - [00:57:08](#)

وانما ان اردت العمرة اخرج الى الحل واما الحج تحرم من مكانك بارك الله فيكم. يقول مات ابي ولم يحج ولم يكن يستطيع الحج فهل

اذا حججت عنه يصله الثواب - [00:57:35](#)

نعم اذا حججت عن ابيك المتوفى الذي لم يحج هذا باذن الله يصل الثواب النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكرت له امرأة من خثعم

ان اباها ادرك ان اباها ادركته فريضة الله في الحج - [00:57:54](#)

وهو كبير لا يستطيع ان يثبت على الراحلة افاحج عنه؟ قال حج عنه فاذا كان ابوك لم يحج ومات او انه لا يستطيع المجيء لكبر او

مرض حج عنه ويصل الثواب باذن الله عز وجل - [00:58:21](#)

احسن الله اليكم. شيخنا هذا يقول السلام عليكم ورحمة الله من سعى وانتهى عند المروة اكمل سعيه كاملا قال هل يحمد الله ويكبره

ويذكر الله ويدعو؟ ام ينصرف مباشرة؟ اه اذا - [00:58:43](#)

انتهى من السعي على المروة فانه ينصرف مباشرة ولا يذكر الله عز وجل لان العبادة انتهت ويدل لهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم

دعا عند الجمرة الصغرى لما رمى الجمرة الصغرى ايام التشريق وقف للدعاء - [00:58:59](#)

ودعا ايضا عند الجمرة الوسطى فلما جاء الجمرة الكبرى جمرة العقبة رماها بسبع حصيات متعاقبات ثم انصرف لم يدعوا عندها لان

العبادة انتهت لما انتهى من الرمي انتهت العبادة والدعاء - [00:59:25](#)

يكون في جوف العبادة لا يكون بعد العبادة ولهذا تلاحظ على بعض الناس انه اذا انتهى من الصلاة رفع يديه يدعو لا الصحيح انك

تدعو قبل السلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:47](#)

لما علم ابن مسعود التشهد قال ثم ليتخير من الدعاء اعجبه ثم ليتخير من الدعاء ما شاء فاذا انتهيت من التشهد وصليت على نبيك

محمد صلى الله عليه وسلم واستعذت بالله من الاربع - [01:00:07](#)

ادع الله عز وجل بما شئت ولا تنتظر حتى تسلم ثم ترفع يديك الى الدعاء ما كان قبل السلام دعاء وما كان بعد السلام ذكر والانسان

قبل ان يسلم هو اقرب الى الله عز وجل - [01:00:27](#)

واحرى لاجابة دعائه فلا ينتظر حتى يسلم ثم بعد ذلك يدعو الله عز وجل كذلك يقول من لم يهد السعي ومر بالصفاء هل يقرأ الآية ان  
الصفاء والمرورة من شعائر الله؟ لا من لم يرد السعي - [01:00:47](#)

ومر بالصفاء فانه لا يقرأ الآية لان هذه عبادة النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ الآية الا عندما اراد السعي انتهى من الطواف وصلى  
الركعتين ثم اتى الصفاء فقرأ قوله تعالى ان الصفاء والمرورة من شعائر الله فقط - [01:01:07](#)

هذا الجزء من الآية وايضا من يلاحظ على بعض الحجاج والعمار انه يقرأ الآية عند الصفاء ويقرأها عند المرورة. ثم يقرأها عند الصفاء ثم  
عند المرورة. هذا ليس بصحيح النبي قرأها مرة واحدة فقط - [01:01:31](#)

لما اقبل على الصفاء قرأ قوله تعالى ان الصفاء والمرورة من شعائر الله - [01:01:50](#)